



الادارة العامة  
GENERAL ADMINISTRATION

صندوق الضمان الاجتماعي  
Social Security Fund

.....ش م/583/23.....ا لشاری:

التاريخ : -----

.....م2018/02/13: توافق

السادة/

مديري الإدارات والمكاتب  
مديري إدارة الشؤون القانونية  
مديري إدارة المعاشات والمنافع  
مديري إدارة التسجيل والإشتراكات والتقويم  
مديري إدارة شؤون الفروع  
مديري إدارة الشؤون المالية  
مديري إدارة المراجعة الداخلية  
مديري إدارة الأعلام والتوعية  
مديري الفروع والمكاتب الضمانية الرئيسية

بعد التحية

رقم (م-من/0074/2018) المؤرخ في (29/1/2018) بشأن إ حاله صورة من القانون رقم (1) لسنة 2018 الصادر عن مجلس النواب بتاريخ (5) جماد الأول 1439 الموافق (22) يناير لسنة 2018 بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنة 1980م .

عليه تحيل إلينك تأشيرة السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي والتي مفادها ( مدراء إدارات ومكاتب : الشؤون القانونية - المعاشات والمنافع - التسجيل والاسترakanات والتقويم - شؤون الفروع - الشؤون المالية - المراجعة الداخلية - الاعلام والتوعية - مدراء الفروع والمكاتب الضمانية الرئيسية للاطلاع والتقييم ) .

وذلك للتفضل بالاستلام . . . . واتخاذ الاجراءات اللازمه بالخصوص ، ،

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ،،،

غسان عبد الله اديبيش  
مدير مكتب شؤون المجلس



**د. رئيس مجلس الادارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي.**  
**الف. زبون المجلات**

**Benghazi Libya Abuateni**  
Tel : 061 442 4144 Tel : 061 442 4135  
Telfax : 061 442 4149 Telfax : 061 442 4136



طريق النهر أمام الصيدلية المركزية بوعطني . بنغازي . ليبيا  
هاتف: 061 442 4135 هاتف: 061 442 4144  
بريد مصور: 061 442 4136 بريد مصور: 061 442 4149



**State Of Libya**  
**Libyan House Of  
Representatives**  
**The Rapporteur**

دولتليبيا  
مجلستن الثقاں، الليبیي  
مکتب المقروء

السيد المحترم /رئيس مجلس الادارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي.

تحية طيبة وبعد ،،

نحيـل عـلـيـكـ صـورـةـ مـنـ القـانـونـ رـقـمـ (1) لـسـنـةـ 2018ـ  
الـصـادرـ عـنـ مـجـاـسـ النـوـابـ بـتـارـيخـ 05ـ جـمـادـ الـأـوـلـ 1439ـ  
الـموـافـقـ 22ـ يـنـاـبـرـ 2018ـ، بـشـأـنـ تـعـدـيلـ بـعـضـ أـحـكـامـ قـانـونـ  
الـضـمـنـ الـاجـتمـاعـيـ رـقـمـ (13) لـسـنـةـ 1980ـ.

وتفضلاً منا بالاستلام لاتخاذ إجراءاتكم الالزمة **بالخصوص**.

• والسلام عليكم .

صالح فضة لسکو



2018-02-04  
Kanazawa

قانون  
رقم (١) لسنة ٢٠١٨م  
بتعديل بعض أحكام قانون  
الضمان الاجتماعي رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م

مجلس النواب  
بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في ٣/أغسطس/٢٠١١م، وتعديلاته.
- القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٤م، في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية وتعديلاته.
- القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤م، بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- القانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٤م، بشأن تقاعده العسكريين وتعديلاته.
- القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته.
- القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٨٦م، بشأن تعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي.
- القانون رقم (٦) لسنة ١٩٨٢م، بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا وتعديلاته.
- القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦م، بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٣م، بشأن إضافة حكم لقانون الضمان الاجتماعي رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م.
- كتاب السيد/ رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي رقم (ص. ض- ١٤١ / ٣٤)، المؤرخ في ٢٤/٠٤/٢٠١٧م.
- ملخص إلى مجلس النواب في اجتماعه العادي الرابع المتعلق لسنة ٢٠١٦م، المس تألف اتفاقياً به يوم الأربعاء الموافق: ٢٠١٧/١١/٠٨.



### صدر القانون الآتي

#### (المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة (ج) من المادة (13) من القانون رقم (13) لسنة 1980م  
بشأن الضمان الاجتماعي النص التالي:-

(ج) على انه يجوز لمن بلغ سن انتهاء الخدمة أو العمل أن يستمر في الخدمة أو العمل حتى بلوغ سن السبعين عاماً ميلادية كاملة، كما يجوز إعادة تعيين من سبق إحالته للعماش، ويشترط لكل ما تقدم طلب صاحب الشأن وموافقة جهة العمل واللياقة الصحية مع الالتزام بالشروط الأخرى المقررة قانوناً للبقاء في الخدمة أو العمل أو التعيين فيها.

#### (المادة الثانية)

تلغى الفقرة (ج) من المادة (14) من القانون رقم (13) لسنة 1980م  
بشأن الضمان الاجتماعي.

#### (المادة الثالثة)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه  
وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس النواب



صدر في طبرق.  
بتاريخ: ٥٥ / مهادي الأول / 1439هـ.  
الموافقة: ٢٢ / فبراير / ٢٠١٨م.  
كما اللجنة التشريعية والدستورية  الدراسي.